

نستخلص من هذا النص طائفة من النتائج المهمة بالنسبة لموضوع الندوة .
أولاً - إقرار الإمام بالوضع اللغوي الأول ثم إقراره بالنقل منه إلى الاستعمال
المجازي .

ثانياً - إقراره بتقسيم الكلام إلى حقيقة ومجاز .

ثالثاً - إقراره بالقرائن المجازية وأثرها في تبيين ما هو مجاز مما هو حقيقة .
رابعاً : ثم إقراره بالمجاز جملة وتفصيلاً وعمزوه الخلاف بين مجوزي المجاز
ومانعيه في اللغة أو في القرآن إلى الخلاف اللفظي .

وهذه الأمور جميعاً كانت موضع انكار فيما كتبه في كتاب الإيمان .

وتتساءل : هل يعتبر هذا رجوعاً من الإمام عما كتبه هناك أم ما كتبه هناك
رجوع عما كتبه هنا ؟ هذا التساؤل كان من الممكن الإجابة عليه لو كنا نعلم السابق
واللاحق من تأليفه . مع ملاحظة أن ما سيأتي يرجع الرجوع عما سجله في كتاب
الإيمان .

والذي يفهم جلياً من هذا النص أن الإمام ابن تيمية من مجوزي المجاز في
اللغة وفي القرآن . وأن ما ذكره في آية العنكبوت هو مناقشة في مثال لا في مبدأ .
نص ثلث فم ورود المجاز عند الإمام .-

وقد ورد المجاز في حر كلام الإمام في نص ثان قال فيه بالحرف « ولم ينطق
بهذا - يعني المجاز - أحد من السلف والأئمة ، ولم يعرف لفظ المجاز في كلام أحد
من الأئمة إلا في كلام الإمام أحمد - يعني - شيخ المذهب - فإنه قال في الرد على
الزنادقة والجهمية هذا من مجاز اللغة . وأول من قال ذلك مطلقاً أبو عبيدة في كتابه
الذي صنّفه في مجاز القرآن . ثم إن هذا كان عند الأوليين مما يجوز في اللغة
ويسوغ ، فهو مشتق عندهم من الجواز كما يقول الفقهاء عقد لازم وجائز ، وكثير من
المتأخرين جعله من الجواز الذي هو العبور من معنى الحقيقة إلى معنى المجاز ثم إنه